

تاريخ الإنشاء 03/03/2019

رقم الفتوى 2156#

حكم الجنابة الحاصلة في نهار شهر رمضان وتأخير غسلها

السؤال:

إذا شخص أجنب في ظهر شهر رمضان وأكمل نومه إلى بعد صلاة المغرب فما حكم صيامه ؟

الجواب:

إذا كان بنحو الاحتلام فصومه صحيح في الفرض المذكور.